عليها انصرفت عنها وهي احب الناس الي اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغا وجهك فافرج
عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة غير انهم لا يستطيعون الخروج فقال الثالث
اللهم اني كنت استاجرت اجرا فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد ترك اجره وذهب
فثمرته له حتى كثرت منه الاموال فجاني بعد حين فقال يا عبد الله اد لي
اجري فقلت له كل ما ترى من البقر والغنم والابل والرقيق اجرك اذهب
فاستقه فقال يا عبد الله لا تستهزي بي فقلت لا استهزي بك اذهب
فاستقه فاخذه كله اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغا وجهك فافرج عنا
ما نحن فيه فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون **قوله** يتضاغون بالضاد
والغين المعجمتين اي يضجون من الجوع والداب الحال اللازمة والعادة المتكررة
فافرج بضم الرا وفتح والفرجة بضم الفا لانه من السعة فاذا كان من الراحة
قلت فيه فرجة وفرج وفعل كل منهما فرج يفرج كنصر ينصر والغبوق شرب
العشي والصبوح شرب الصباح والحاشربه عند انفلاق الفجر وقوله اردتها
اي راودتها وطلبتها ان تمكنني من نفسها والمت بها سنة اي اصابها الجدب
وقولها لا تفض الخاتم الا بحقه الفض الكسر والفتح والخاتم كناية عن الفرج وحقه
التزويج المشروع ففي الحديث فضل العفاف او الانكفاف عن المحرمات لاسيما
بعد القدرة عليها والهم بفعلها وبترك ذلك لله تعالى خالصا وفي الحديث جواز
الاجارة وفيه حسن العهد واد الامانة والسماحة في المعاملات وفيه اثبات كرامات
الاوليا وهو مذهب اهل الحق **قوله** قلت اغبق بضم الهمزة وكسر البا هكذا في نسخ
الاذكار وكانه من سبق القلم ففي شرح مسلم له لا اغبق بفتح الهمزة وضم البا والغبوق
شراب العشي والصبوح شراب اول النهار يقال منه غبقت الرجل بفتح البا
اغبقه بضمها مع فتح الهمزة غبقا واغتبق اي سقيته عشا فشرب وهذا الذي ذكرته
من ضبطه متفق عليه في كتب اللغة وكتب غريب الحديث والشروح وقد
يصحف بعض من لا انس له فيقول اغبق بضم الهمزة وكسر البا وهذا غلط انتهى
قوله عن الاوزاعي هو بفتح الهمزة وسكون الواو وبالزاي وبعد الالف مهملة
ثم يا نسبة منسوب الي الاوزاع قال في لب الالباب الاوزاعي منسوب
الي الاوزاع وهي قرى متفرقة فيما اظنه بالشام منها ابو عمرو عبد الرحمن بن عمرو
الاوزاعي والاوزاع التي ينسب اليها قرية خارج باب الفراديس مات سنة سبع
وخمسين ومائة قال الشيخ عز الدين الصواب ان الاوزاع بطن من ذي الكلاع
من اليمن وقيل بطن من همدان نزلوا الشام فنسبوا القرى التي سكنوها اليهم انتهى
وقال المص في اوايل شرح مسلم اختلفوا في الاوزاع التي نسب اليها فقيل بطن
من حمير وقيل قرية كانت عند باب الفراديس من دمشق وقيل من اوزاع القبايل
اي فرقهم وبقايا مجتمعة من قبايل شتى قال ابو زرعة الدمشقي كان اسم الاوزاعي
عبد العزيز فسمى نفسه عبد الرحمن وكان ينزل الاوزاع فغلب ذلك عليه وقال محمد

ابن سعد

٣٦٧

ابن سعد الاوزاع بطن من همدان والاوزاعي من انفسهم انتهى **قوله** الممتلئا اي
لكمال احتياجنا اليها الما وقعنا فيه من المخالفات ورجوناه من غفران السيئات
قوله والعفو واسع اي عمومه وقد سبق في الحديث اللهم مغفرتك اوسع من ذنوبي
ورحمتك ارجى من عملي **باب** قوله رفع اليدين في الدعا ثم مسح الوجه
بهما قال المص الاحاديث الكثيرة برفع اليد الي السما في كل دعا من غير حصر
ومن ادعى حصرها فقد غلط غلطا فاحشا وهذه الرواية لكونها مثبتة مقدمة
على رواية الشيخين النافية لذلك او المراد بها لا يبالغ في رفع يديه في شي من
الدعا الا في الاستسقا وحكمة الرفع الي السما انها قبلة الدعا ومهبط الرزق والوحي
والرحمة والبركة قال في السلاح قال الخطابي ان من الادب ان يكون
اليدان في حال رفعهما مكشوفتين غير مغطاتين ومحله ان كانتا طاهرتين
والا فيكره رفعهما بلا حايل ولا يكره مع الحايل على الاوجه ومحل استحباب
مسح الوجه بها في الدعا خارج الصلاة اما فيها فلا يسن بل يكره كما تقدم **قوله**
روينا في كتاب الترمذي وكذا رواه الحاكم في المستدرك **قوله** اذا رفع يديه
في الدعا اي خارج الصلاة **قوله** حتى يمسح بهما وجهه ولعل وجهه
انه ايما الي قبول الدعا وتفاول برفع البلا وحصول العطا فان الله يستحي
ان يرد يد عبده صفرا من الخير **قوله** وروينا في سنن ابي داود عن ابن عباس
الخ وكذا رواه من حديث ابن ماجه والحاكم في المستدرك ولفظه اذا سالتم الله
فاسلوا ببطون اكفكم ولا تسالوه بظهورها وامسحوا بها وجوهكم وسبق في
الاستسقا انه صلى الله عليه وسلم دعى رافعا ظهور كفيه فيعلم منه ان هذا المخصوص
بمن دعى بحصول شي وذاك بما اذا دعي برفع جدب او نحوه والعمل على قضية
هذه الاخبار الجلها عن سلف قال في السلاح وقول بعض العلما في فتاويه ولا يمسح
وجهه بيديه عقب الدعا الا جاهل محمول على انه لم يطلع على هذه الاحاديث
قوله واما قول الحافظ عبد الحق الخ قال في السلاح قد اختلفت النسخ
يعني من الترمذي في التكلم على هذا الحديث فبعضها غريب لا نعرفه الا من
حديث حماد بن عيسى تفرد به وهو قليل الحديث وقد حدث عنه الناس
وحنظلة بن ابي سفيان الجمحي ونقد يحيى بن سعيد القطان ورايت في غير ما
نسخة حسن صحيح غريب الي اخر كلامه المتقدم انتهى **باب**
استحباب تكرار الدعا اي ذكر دليل ذلك **قوله** روينا في سنن ابي داود
وكذا رواه الامام احمد كما في الجامع الصغير واخرج مسلم عن ابن مسعود ايضا
وكان اذا دعى دعى ثلاثا واذا سال سال ثلاثا واصل الحديث عند البخاري
وغيره **باب** الحث على حضور القلب اي مع الله تعالى
في حال الدعا **قوله** اعلم ان مقصود الدعا هو حضور القلب ولذا قالوا
ينبغي ان يكون مراد الداعي بدعايه حضوره مع مولاه وافتقاره وتضرعه اليه

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1